



رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر للتأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كلاً منهم:

| م | اسم الوسيط | كود الهيئة | تاريخ التجديد | الشركة | الرقم القومي |
|---|-----------------------------|------------|---------------|-------------|----------------|
| ١ | منه الله مجدي تهامي ابراهيم | ٤١٢٧١ | ٢٠٢٢/١٢/٨ | مصر للتأمين | ٢٩٠٠٦٢٦٠١٠٠٢٤٣ |
| ٢ | احمد محرم فوزي محمد | ٤١٣٩٣ | ٢٠٢٢/١٢/٢٢ | مصر للتأمين | ٢٩٢٠١٢٧٠١٠٢٠٣٩ |
| ٣ | حسين فتحي الحسيني خاطر | ٤١٣٩٤ | ٢٠٢٢/١٢/٢٢ | مصر للتأمين | ٢٨٧١١٢٤١٦٠١٨٣٧ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

دعاء نسيم